

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٦ لسنة ٢٠٠٥

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على التصور :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ في شأن مجلس الشورى :

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٥ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠

في شأن مجلس الشورى وتعديل مكونات بعض الدوائر الانتخابية :

وعلى قرارات رئيس الجمهورية أرقام ١٩٧ لسنة ٢٠٠١، ٢٠٠٢ لسنة ٢٠٠٢،

١٨٥ لسنة ٢٠٠٤ :

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد الدكتور / عبد الكريم إبراهيم محمد درويش - عضواً بمجلس الشورى
في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم الدكتور / عاطف محمد تجيب صدقى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٦ هـ
(الموافق ١٩ يوليه سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنی مبارک